

المجلس (711) | شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول الامام مسلم الحاج القشيري النيسابوري رحمة الله تعالى في كتابه المسند الصحيح قال حدثنا حسن بن الربيع - 00:00:00
قال حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابي وايل عن عمرو بن الحارث رضي الله عنه عن زينب امرأة عبدالله رضي الله عنهما انها
قالت قال رسول الله صلى الله عليه - 00:00:20

وسلم تصدقن يا عشر النساء ولو من حليken. قالت فرجعت الى عبد الله فقلت انك رجل وفيه ذات اليد وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قد امرنا بالصدقة فاته فاسأله فان كان ذلك يجزي - 00:00:35

عني والا صرفتها الى غيركم. قالت فقال لي عبدالله بل اتيته انت. قالت فانطلقت فاذا امرأة من الانصار بباب رسول الله صلى الله
عليه وسلم حاجتي حاجتها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة - 00:00:55

قالت فخرج علينا بلال فقلت له ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره ان امرأتين ببابك اتجزى عن الصدقة
عنهمما على ازواجها وعلى ايتام في حجورهما ولا تخبره - 00:01:19

من نحن قالت فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من هما قال امرأة من
الانصار وزينب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الزيان؟ قال امرأة عبد الله - 00:01:39

قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما اجر القرابة واجر الصدقة قال حدثني احمد بن يوسف الاذدي قال حدثنا عمر بن
حفص بن غياب قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب - 00:02:01

قال فذكرت لابراهيم فحدثني عن ابي عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب وورأة عبد الله بمثله سواء قال قالت كنت في المسجد
ورأني النبي صلى الله عليه وسلم فقال تصدقنا ولو من حليken. وساق الحديث بنحو حديث ابي الاحوص - 00:02:20

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين
اما بعد فهذا الحديث عن زينب بنت زينب امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهمما في آآ - 00:02:40

في اه سؤالها عن اه اه اعطاء صدقة يعني لزوجها وقد اه ذكرت ان النبي عليه الصلاة والسلام قال للنساء تصدقن ولو من حريken
وهذا يفيد انها صدقة تطوع لان قوله - 00:03:01

تصدقنا ولو من حليken يعني هذا يفيد ان يتطوع لان الزكاة المفروضة يعني هي آآ من نفس المال الذي لكن هذا يدل على انها زكاة من
زكاة مستحبة لقوله ولو من حليken وآآ - 00:03:21

وهذا يدل على ان المرأة تتصدق من حليها وانها لا تحتاج الى اذن زوجها في كونها تصدق من من مالها بما تريده ان تصدق به
جاءت الى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه زوجها وقالت له انك خفيف اليد يعني ما يبدي شي. يعني ليس عنده يعني شئ مال ولا
عنه شئ ينفق - 00:03:41

من هو؟ يعني عليها وعلى من كان في في حجرهم من الابيام وقالت عيسى للرسول صلى الله عليه وسلم هل يجزي او هل ينفع ان
يعطي صدقة يعني لك فقال اسأليه انت بل انت اذهي واسأليه. ولعله يعني لم يقدم على هذا السؤال يعني للحياء. وانه - 00:04:05

ان يسأل ان زوجي تتصدق عليه ذهبت الى رسول الله عليه الصلاة والسلام وكانت القيت عليه المهابة عليه الصلاة والسلام يعني كان الناس يهابونه ومعلومة ان هذه الهيبة يعني انما هي اجلال وتقدير وليس المهابة التي - 00:04:30

يعني عن خوف من المهيبي وانما هذا من الاجلال والتقدير له وانه القيت عليه المهابة عليه الصلاة والسلام لهذا جاء في يعني عن بعض الصحابة يعني عن عمرو بن العاص انه قال اني ما كنت اطيق ان انظر اليه. يعني جلالا له عليه الصلاة - 00:04:54

والسلام وجدت امرأة من الانصار حاجتها. يعني ت يريد ان تسأل مثل سؤالها. فخرج بلال وقال لها آآ أسأل صلى الله عليه وسلم هل تجزي الزكاة الصدقة عن يعني عن الزوج؟ ولا تخبرنا ولا تخبره - 00:05:13

من نحن فدخل على الرسول صلى الله عليه وسلم وقال احنا شاهده هذا السؤال وقال من هن؟ فقالت فقال امرأة من الانصار وزينب. قال اي الزيان؟ قال امرأة عبد الله. قال امرأة عبد الله - 00:05:36

وقوله لا تخبر ثم انه اخبر بأنه اخبر الرسول صلى الله عليه وسلم الذي سأله ولا يعني يتوقف في اجابة الرسول عليه الصلاة والسلام على ما سأله فاخبره بسؤالهما وقال اخبرهما بان لهما اجر قربة واجر الصدقة واجر الصدقة - 00:05:52

لانها على القريب صدقة وصلة الصدقة على القريب هي صدقة مرسولة يعني جمع فيها بين الامرين واما غير القريب فهي صدقة فقط واما عن قريب فهي تكون صدقة وصلة نعم - 00:06:17

قال حدثنا حسن بن الربيع عن ابي الاحوص سلام ابن سليم الحنفي عن الاعمش سليمان ابن مهران الكاهلي عن ابي وائل وهو شقيقة عن عمرو بن الحارث عن زينب عبد الله. نعم. قال حدثني احمد بن يوسف الازدي عن عمر بن حفص عن غياث عن ابيه عن - 00:06:36

قال حدثني شقيق عن عمرو ابن الحارث عن زينب. هنا شقيق اذا ذكره باسمه وفي الطريق الاولى ذكره بكتيته وهو شخص واحد. هو شقيق ابن سلمة كتنيتها بوائل يذكر كثيرا بكتيته ويذكر كذلك ايضا باسمه. وهنا في اسنادين ذكر في الاول بكتيته وهو في الثاني - 00:06:56

باسمها قال فذكرت لابراهيم فحدثني عن ابي عبيدة عن عمرو ابن الحارث ثم ذكر يعني دعنتش قال ذكرت لابراهيم ابراهيم بن يزيد بن قيس النخعي فحدثني عن ابي عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود ابن الحارث عن عمرو ابن الحارث نعم يعني في الطريقة الثانية فيها نزول نعم - 00:07:21

قال حدثنا ابو قریب محمد بن العناء قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام عن ابيه عن زینب بنت ابی سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها قالت يا رسول الله هل لي اجر فيبني ابی سلمة؟ انفق عليهم ولست بتاركthem هكذا وهكذا - 00:07:50

انما هم بنی فقال نعم لك فيهم اجر ما انفقت عليهم. قال وحدثني سهيل بن سعيد قال حدثنا علي ابن موسى قال وحدثناه اسحاق ابن ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا عمر جمیعا عن هشام ابن عروة في هذا الاسناد بمثله - 00:08:15

ثم ذكر هذا الحديث عن ابن سلمة رضي الله عنها وانها سألت النبي صلی الله عليه وسلم عن الانفاق على ابناء ابی سلمة وهم ابناوها وهي ليست تركتهم يعني ها هنا وها هنا يعني وهكذا وهكذا قالت لست ترمي هكذا وهكذا. هكذا وهكذا يعني كونهم يعني - 00:08:35

يحتاجون الى غيرهم وانما ت يريد ان تنفق عليهم. فقال عليه الصلاة والسلام لك اجر ما انفقت عليهم. يعني ماجروا وعن الانفاق عليها على يعني على اولاد ابی سلمة واولادها يعني الرجل الاب ينفق - 00:08:55

وكذلك الام تنفق ونفقة الام يعني اذا كان الاب يعني غير موجود ليس يعني لهم شيء يعني ينفق عليهم منه وانفقت عليهم امهم فان ذلك آآ فانها ماجورة على - 00:09:17

انفاقها قال حدثنا ابو كریب محمد بن علا عن ابی اسامة حماد ابن اسامة عن هشام عن ابیه. نعم. عن زینب بنت امیس. بنت ابی سلمة عن ام سلمة. نعم - 00:09:37

قال وحدثنا سوید بن سعید عن علي بن مسهر حاقد وحدثناه اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن عمر عن هشام نعم هشام الثاني؟ نعم. مع عمر بن راشد - 00:09:57

قال حدثنا عبد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا أبي قال حدثنا الشعبة عن عدي وهو ابن ثابت عن عبد الله ابن يزيد رضي الله عنه عن أبي مسعود البدرى - 00:10:14

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة. قال وحدثنا محمد بن بشار وابو بكر بن نافع كلاهما عن محمد بن جعفر حا قال وحدثنا ابو كريم قال حدثنا وكيل - 00:10:24 جمیعا عن شعبه في هذا الاسناد. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه انفاق الرجل على اهل بيته وهو يحتسب الاجر عند الله وان كانت واجبة فهو يؤجر عليها لان النفقة واجبة وهو ملزم بها. لكن الانسان اذا احتسب ورجى ثواب من الله عز وجل فانه يثاب على - 00:10:44

لذلك فانه يثاب على ذلك لانه آدى الواجب واحتسب. وهذا بخلاف من لا يؤدي الواجب الا مكرها كالذى يحكم عليه القاضى بانه ينفق على اولاده وهو يمتنع فانه تشفط يسقط الواجب باعطائه ايام. ولكن لا يؤجر عليه لانه ما احتسب الاجر عند الله وانما فعل ذلك بحكم - 00:11:06

وبقضاء القاضى. نعم قال حدثنا عبد الله بن معاذ العنبري عن ابيه معاذ بن شعبه عن علي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود البدرى. نعم - 00:11:36

عقبة بن عمرو الانصاري بدرى قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبد الله ابن ادريس عن هشام ابن عروة عن ابيه عن اسماء قالت قلت يا رسول الله ان امي - 00:11:53

قدمت علي وهي راغبة او راهبة. افأصلها؟ قال نعم. قال وحدثنا ابو كريب وحملة محمد ابن العلاء قال حدثنا ابو اسامه عن هشام عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهمما قالت قدمت علي امي وهي مشركة في عهد قريش - 00:12:06 اذ عاهدهم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله قدمت علي امي وهي راغبة افأصل امي؟ قال نعم امك وذكر هذا الحديث عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها - 00:12:26

انها امها جاءت يعني اليها يعني راغبة في نوالها وفي الاحسان اليها وكانت في المدة التي فيها العهد الذي بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين قريش وذلك الذي بدأ في السنة في السنة السادسة في صلح الحديبية ولم يستمر - 00:12:44

يعني نتف الكفار ثم ان الله فتح عليه مكة في السنة الثامنة واعتمر في السنة السابعة عمرة القضاء فجاءت امها اليها في المدينة وهي راغبة في نوالها آسكتة الرسول صلى الله عليه وسلم اتصلها؟ قال نعم. اغسليها. يعني انها تحسن اليها. وتصل الرحم وتحسن الى - 00:13:04

قريب ولو كان كافرا لان امها كانت كافرة فهي بحاجة اليها فهي تنفق عليها حتى لو كانت يعني ليس لها منفق يعني وصارت يعني عندها وهي كافرة لها ان ان تنفق عليها ولا تتركها يعني بدون يعني تموت - 00:13:36

يعني جوعا وهي قادرة على الانفاق عليها. لكن هذه قدمت مسافرة الى بنتها وتريد منها النوال والاحسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها آآ في ذلك. نعم قال حدثنا ابو بكر وابي شيبة عن عبد الله ابن ادريس عن هشام ابن عروة عن ابيه عن اسماء - 00:13:56

نعم قال حدثنا ابو قریب عن ابی اسامة حماد ابن اسامة قال رحمة الله وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد ابن بشر قال حدثنا هشام عن ابیه عن عائشة ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي افتقلت نفسها - 00:14:21 ولم توصي واظنها لو تكلمت تصدقت. اف لها اجر ان تصدق عنها؟ قال نعم. قال وحدثني زهير ابن حرب قال يحيى ابن سعيد قال وحدثنا ابو كريب قال احدثنا ابو اسامة قال وحدثني علي ابن مثیر قال حدثنا الحكم ابن موسى قال - 00:14:43

قال حدثنا شعيب ابن اسحاق كلهم عن هشام بهذا الاسناد وفي حديث ابی اسامة ولم توصي كما قال ابن بشر ولم يقل ذلك الباقيون. ثم ذكر هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة ان رجلا قال يا رسول الله ان امي ان رجلا قال يا رسول الله - 00:15:03

ان امي نفسها يعني انها خرجت انها ماتت بفترة وفجأة وانها يعني يعني وانها لم توصي واظتها لو اوصت يعني لو لو يعني لو تمكنت اووصت عنها ان تتصدق عنها؟ قال نعم. وهذا يدل على ان الصدقة عن الميت سائفة ومشروعة وجاءت بها سنة عن رسول الله -

00:15:23

عليه الصلاة والسلام وهذا من احسن ما يفيد به الاحياء الاموات وذلك بالصدقة عنهم والدعاء لهم. فيفعل للاموات ما ورد به السنة وقد السنة في كونه يعني آآآآ يتصدق عنه وكونه يدعى له وكونه يحج عنه ويغتسل وآآ - 00:15:48

كل ما ورد به السنة فانه يفعل وما لم ترد به السنة فانه لا يفعل. ومن ذلك القراءة على الاموات القراءة واهداءه للاموات فانه لم يأتي بها سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا لا تفعل وانما يقتصر على ما وردت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

00:16:10

نعم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر عن هشام عن ابيه عن عائشة. قال وحدثنيه زهير بن حرب بن سعيد وابو قریب عن ابی اسامة - 00:16:31

وعلي بن حجر عليه علي بن موسى والحكم بن موسى عن شعيب بن اسحاق كلهم عن هشام به. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو عوانة قال وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عباد بن العوام كلاهما عن ابی مالک الاشجع عن ربعی ابن - 00:16:43

قراش عن حذيفة رضي الله عنه في حديث قتيبة قال قال نبيكم صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابي شيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف صدقة - 00:17:03

قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء الضبعي قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا واصل مولى ابی عبيدة عن يحيى ابن عقيل عن يحيى ابن يعمر عن ابی الاسود - 00:17:19

عن ابی ذر رضي الله عنه ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وآلہ وسلم يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلی ويصومون كما نصوم ويتصدقون - 00:17:29

اما ولهما. قال اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ ان بكل تسبیحة صدقة وكل تکبیر صدقة وكل تحمید صدقة وكل تهليل صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بعض احدهم - 00:17:49

صدقة قالوا يا رسول الله ایاتی احدهنا شهوة ویکون له فيها اجر؟ قال ارأیتم لو وضعها في حرام اکان عليه فيها وزر؟ فکذلك اذا وضعها في الحال كان له اجر - 00:18:09

اول الحديث هذا الثاني ايه الاول كل معروف صدقة. رد فعل ايه هذا حديث ابی ذر. نعم قال ان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما هذه الاحادیث تتعلق بوجوه البر - 00:18:26

المعروف والاحسان وانه يعني يکون في امور كثيرة. يکون بالمال وبغير المال. ويکون يعني الشيء الذي يخص الانسان نفسه ويرجع اليه ولا يعود على غيره وبالذی يعني يعود على غيره سواء كان مالا او غيره - 00:18:45

وقوله في الحديث الاول كل معروف صدقة يعني كل ما فيه احسان يعني وكل ما هو معروف فانه صدقة اما صدقة من لسانه على نفسه قالت ضحكتك التکبیر والتهليل والتحمید والصلوة وغير ذلك فان هذه كلها صدقة من - 00:19:06

على نفسه لانه عمل الذي يحصل به الاجر. وكذلك ايضا يعني صدقة على غيره. اذا كان مالا بان تصدق او كان امرا معروفا او نهي عن منكر فان هذه صدقة على غيره وهي صدقة على نفسه ايضا لان لان - 00:19:26

ان المنفق والان معروف النهي عن المنكر كما ان احسانه متعدى الى غيره فان اجره وثوابه يرجع اليه ويحصل له الاجر والثواب من الله عز وجل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر هذا نفع متعدى وهو قوله يعني ليس فيه مال - 00:19:46

وكذلك الاحسان واعطاء يعني من يستحق من المال الذي يعطي الله عز وجل الانسان يعني نفع متعدى صدقة وغيرها. الحديث الاول لفظ عام كل معروف صدقة. يعني كل ما فيه احسان - 00:20:10

يعني الى غير الانسان فهو صدقة سواء كان قوله او فعله وكذلك ايضا بالنسبة للانسان نفسه كل ما هو معروف يفعل الانسان فهو صدقة منه على نفسه ابي ذر فذهب اهل الدثور بالاجور يصلون كما نصلي ويصومون كما اصوم ولهم فضول اموال يتصدقون بها ولا تصدق - 00:20:28

قال اول يسألكم ما تصدقون به ؟ ان بكل تكبير صدقة وكل تهليل صدقة وكل تحميد صدقة وامر معروف عن منكر صدقة وفي بعض احد يكون صدقة ؟ قالوا يا رسول الله يأتي احدنا شهوته ويكون له فيه اجر ؟ قال ارأيتم لو وضعها في حرام اكان عليه وزر ؟ قالوا نعم قال فكذلك اذا وضعها - 00:20:50

في حلال كان له اجر وقوله ذهب اهل الدثور جمع جذر وهو المال . وهو المال يعني الدثور يعني الاغنياء بالاجور . يعني يقول يصلون كما نصلي وهي سمرة كم يا صوم ؟ ولهم فضول واموال يتصدقون بها ونحن لا نصدق - 00:21:10

ونحن لا نصدق لانه في الصلاة متفقون معها . وفي الصيام متفقون معها . لان هذه عبادة بدنية . لا يفعلاها الاغنياء والفقراة والفقراء ليس عندهم اموال يتصدقون بها مثل ما يتصدق الاغنياء . الرسول صلى الله عليه وسلم ارشدهم الى ما يفعلون - 00:21:29

وبذلك يحصلون الاجر والثواب من الله سبحانه وتعالى ويحصل لهم الاجر على هذه الصدقات التي يتصدقون بها وهم يقدرون عليها وخبرهم النبي عليه الصلاة والسلام بان التكبير والتحميد والتسبيح وغير ذلك من ذكر الله هو - 00:21:49

وصدقة ولكنها صدقة قاصرة لا تتعدي صاحبها ولا تصل الى غير صاحبها والامر بالمعروف والنهي عن المنكر هذا يستفيد منه الامر والامر والناهي والامام والمنهي لان المأمور المنهي آآ تتعدي اليه النفع والامر والناهي حصل منه الفعل الذي يؤجر عليه ويثاب عليه - 00:22:09

فهو صدقة منه على نفسه وصدقة منه ايضا على غيره ثم قال وفي وضع احدهم صدقة قالوا يا رسول الله يأتي احدنا شهوته يعني شيء هذا شيء الناس يعني من طباعهم تميل اليه ويحتاجون اليه - 00:22:34

ويكون له في اجر ؟ قال ارأيتم لو وضعها في حرام كان عليه وزر ؟ قالوا نعم فكذلك اذا وضعها في حلال كان له اجر . لانه بذلك يعف نفسه يعني اه زوجته او امته . نعم - 00:22:54

قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن ابي عوانة الوجاه ابن عبد الله اليشكري قال حدثتنا عباد ابن عوام عن ابي مالك الاشجعي هو سعد ابن قال عبد الله ابن محمد ابن اسماعيل الضبعي عن المهدى ابن ميمون عن واصل - 00:23:10

مولى ابي عبيدة عن يخ ابن عقيل عن يحيى ابن يعمر عن ابي الاسود الدجلي . وهو ظالم ابن عمرو . عن ابي ذريندب من جنادة قال واسناده بصرىون . نعم ؟ اسناده بصرىون . نعم - 00:23:26

قال حدثنا حسن بن علي الحلواني قال حدثنا ابو توبة الربيع ابن نافع قال حدثنا معاوية يعني بن سلام عن زيد انه سمع ابا سلام من طول الاسود يقول حدثني عبد الله ابن فروخ انه سمع عائشة تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انه خلق كل انسان منبني ادم على - 00:23:45

ستين وثلاث مئة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس وامر بمعرفة او نهى عن منكر عدد تلك السنتين والثلاثمائة السلامي فانه - 00:24:05

يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار . قال ابو توبة وربما قال يمسي ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان الانسان له ثلاث مئة وستون مفصل وان هذه المفاصيل عليها صدقة وان الانسان اذا - 00:24:25

اتى يعني بهذه الاذكار بالاذكار بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك من الاعمال انه حصل من مجموعها يعني ما يحصل به آآ الصدقة عن هذه المفاصيل كلها - 00:24:44

عن هذه المفاصيل كلها لان فيه اه التسبيح والتحميد والتكبير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك يعني من من الاعمال فيحصل هذه الاعمال يعني ما يكون فيه الصدق عن هذه المفاصيل كلها - 00:25:03

شكرا لله عز وجل على هذه النعمة لانه جعل فيه هذه المفاصيل التي تتحرك يعني يستفيد يعني بحركاتها في قيامه وعوده واحدة

واعطانه وغير ذلك فان هذه المفاصل التي هدعا عددها وقد جاءت - 00:25:20

مبينة في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ويقال له السلامة ان الصدقة التي عليها تحصل بفعل مجموعة في هذه الامور فانه يحصل من مجموعها ما يحصل به آآ الصدقة عن هذه المفاصل ثلاث مئة وستين. وقد جاء في حديث اخر ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال كل سلامة من الناس عليه صدقة - 00:25:40

كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بيته صدقة وتميط الاذى عن الطريق صدقة ويعني ثم قال في الاخر ويجزي عن ذلك ركعتان من الضحى ان يكفي عن هذه الصدقات التي ركعتان من الضحى. لأن كون الانسان يصلى ركعتين من الضحى تتحرك مفاصله وتتحرك يعني - 00:26:07

جسمه في صلاته ويتحرك لسانه ويعني في قراءته وفي ذكره فيكون آآ يعني هذه الصدقات التي على السلامة تحصل برకعتين من الضحى وتحصل بمجموع تلك الاشياء التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:27

من اه من الذكر والدعاء والامر بالمعروف وامانة الاذى عن الطريق وغير ذلك. نعم حسن ابن علي الحلواني عن ابي توبة الربيع بن نافع عن معاوية يعني بن سلام عن زيد. اخوه زيد ابن سلمان عن ابي سلمان - 00:26:47

هو موضوع الحبشي عن عبدالله بن فروخ عن عائشة. نعم قال وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال اخبرنا يحيى بن حسان قال حدثني معاوية اخ قال اخواني اخي زيد بهذا الاسناد مثله - 00:27:06

غير انه قال او امر بمعروف وقال فانه يمسي يومئذ نعم قال وحدثني ابو بكر بن نافع العبدى قال حدثني ابن كثير قال حدثنا علي يعني ابن المبارك قال حدثنا يحيى عن زيد ابن سلام عن جده ابي سلام - 00:27:24

قال حدثني عبد الله ابن فروخ انه سمع عائشة رضي الله عنها تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق كل انسان بنحو حديث معاوية عن زيد وقال فانه يمشي يومئذ - 00:27:42

نعم قال حدثنا ابو بكر وابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:27:56

انه قال على كل مسلم صدقة. قيل ارأيت ان لم يجد؟ قال يحتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق قال قيل ارأيت ان لم يستطع؟ قال يعين ذا الحاجة الملهوف. قال قيل له ارأيت ان لم يستطع؟ قال يأمر بالمعروف - 00:28:07

او الخير. قال ارأيت ان لم يفعل؟ قال يمسك عن الشر فانها صدقة ثم ذكر هذا الحديث عن ابي موسى الذي فيه انواع من الصدقات وان الانسان يقدر عليها يقدر على هذه الصدقات قال على كل مسلم صدقة - 00:28:27

قال ارأيت ان لم يجد قال ارأيت ان لم يجد؟ نعم. على كل مسلم صدقة يعني صدقة من مال يعني يدفعها لمن هو يحتاج اليها. قال ارأيت ان لم يجلس ما عنده - 00:28:44

ما عنده ما عنده يصدق منه قال يعمل يعني يعتمد يعني يعمل يعني آآ اعمالا يحصل فيها اجرة ويتصدق منها. قال ارأيت اذا لم يستطع لم يستطع ان لم يستطع انه يعمل. ليس عنده مال ولا عنده قدرة على العمل حتى يحصل مال - 00:28:57

الحاجة الملهوف. قال يعين ذي الحاجة الملهوف. يعني يساعد على يعني على عمل من اعماله. وآآ يعني ولهذا جاء في بعض الروايات جاء الرجل في جابتة فتحمله عليها صدقة يعني كونك تساعد على - 00:29:19

على دابتة او حمل متابعه عليها فان ذلك صدقة تعين ذي الحاجة المنهوب. يعني انك يعني ما تعمل ما عندي قدرة ما عندك مال ولا عندك قدرة على ان تحصل ما تصدق ولكن تصدق بمعاونتك لجسدي لشخص - 00:29:39

هو تحتاج الى اعانتك. نعم قال فان لم يستطع قال فان لم يستطع قال يامر بالمعروف او الخير. يأمر بالمعروف او الخير. يأمر بالمعروف او الخير. يعني معناها يتكلم بلسانه بامر معروف وهذه صدقة - 00:29:58

انا قريته؟ ان لم يستطع يعني ايضا ان ارأيت ان لم يفعل هذا الشيء الذي يعني فعله قال يمسك عن الشر فانها صدقة. يمسك عن الشر فانها صدقة. يعني اذا ما فعل يعني امورا آآ يعني يصدق بها - 00:30:13

من هذه الانواع التي مرت فاقد من ان يمسك عن الشرع فانها صدقة يعني صدقة منه على نفسه بحيث يعني حالة بينها وبين الشر وايضا عن يعني عن على غيره بحيث سلم من الشر - 00:30:33

وأيضاً عن يعني عن على غيره بحيث سلم من الشر - 00:30:33

قال هدنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن اسامة عن شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده. نعم قال حدثنا محمد بن مثنى عن عبد الرحمن بن مهدي، قال، حدثنا شعبة بهذا الاسناد - 00:30:55

عن عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة بهذا الاسناد - 00:30:55

قال وحدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال حدثنا معاذ بن جبل قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم

00:31:12

طلع فيه الشمس قال تعذر بين الاثنين صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متعاه صدقة قال والكلمة الطيبة صدقة. وكما خطوة تمشها الى الصلاة صدقة. وتميط الاذى عن الطريق صدقة - 00:31:32

صداقة وكل خطوة تمثلا إلى الصلاة صدقة. وتميط اللذى عن الطريق صدقة - 32

عن انها الصدقات التي تكون، يعني، منها ما هو - 00:31:52

يعني انواع الصدقات التي تكون يعني منها ما هو - 00:31:52

قولي ومنها ما هو فعلي وقد آذك مسلم رحمة الله يعني هذا الحديث ولم يذكر فيه ركعتي الصبح ولكنه سبق ان ذكره في اه
اه فيما مضى في اه صلاة الصبح . فانه ذكر نفس الحديث وقال في اخره ويجزي عن ذلك 06:32:00

00:32:06 اه فيما مضى في اه صلاة الضحى. فإنه ذكر نفس الحديث وقال في اخره ويجزى عن ذلك -

ركعتين من الضحى والحديث رواه مسلم وهنا ذكره بهذه الطريقة ليس فيه الزيادة اللي في آخره وفي آآآ الابواب السابقة والكتب السابقة ذكر الحديث وختمه بقوله ويجزي عن ذلك ركعتان من الضحى - 00:32:26

السابقة ذكر الحديث وختمه بقوله ويجزي عن ذلك ركعتان من الضحى - 00:32:26

نعم قال حدثنا محمد بن رافع عن عبد الرزاق بن همام عن معاذ بن منبه عن أبي هريرة. هذا من الصحيفة هذا من احاديث الصحيفة والصحيفة يرويها كما عرفنا آن مسلم عن شيخه محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معاذ بن همام عن - 00:32:48

الصحيفة والمصححة يرويها كما عرقلنا || مسلم عن شيخه محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمراً عن حمام عن - 00:32:48

شيئاً يفيد ما قبلها حديث ثم ذكر هذا الحديث الذي هو من جملة احاديث الصحيفة - 00:33:09

شيئاً يفيد ما قبلها حديث ثم ذكر هذا الحديث الذي هو من جملة احاديث الصحيفة - 00:33:09

سلامة صدقة لكن يعني في الرواية التي تقدمت ويجزي عن ذلك ركعتان من الضحى - 00:33:26

سالمة صدقة لكن يعني في الرواية التي تقدمت ويجزي عن ذلك ركتان من الضحى - 00:33:26

لأن الركعتين من الضحى فيها حركة. حركة الراس والرجلين واليدين يعني ||| فيحصل بذلك ان هذه المفاصل || تحركت في هذه في هاتين الركعتين لكن هل يفيد هذا الاسلوب هل يفيد الوجوب على كل سلامه صدقة - 00:33:48

هاتين الركعتين لكن هل يفيد هذا الاسلوب هل يفید الوجوب على كل سالمة صدقة - 00:33:48

٠٠:٣٤:١٦ نعم - شنجي عنها يعني التفاصيل ذكرها كلها من الأمور المستحبة.

فعلم يعني الترك هو هو فعل يؤجر عليه اذا كان احتسب ذلك وهذا جاء في القرآن - 00:34:38

فَعَلْ يَعْنِي الْتَّرْكُ هُوَ فَعْلٌ يُؤْجَرُ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ احْتَسِبَ ذَلِكَ وَهَذَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ - 38:34:00

الحادية عشر: القاسم زكريا حديثاً خالداً: مخادر قاً حديث: سليمان وهو ابن راما قاً حديث: معامدة بن ابر - 00:35:00

وحدثني القاسم زكريا قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثني سليمان وهو ابن بلال قال حدثني معاوية بن أبي - 00:35:00

مجدد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم اعط منفعته خلفا ويقول الآخر - 00:35:23

فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الآخر - 00:35:23

الله اعط ممسكاً تلها. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان يعني انه ما من يوم الا وينزل ملكان يقول احدهما اللهم اعطي كل منافق
نافٍ بقى له ما يعدها وقولاً اللهم اعطاها كل ما يعدها

خالق يرثى احدهما وبقى الاخى اللهم اعطى كا ممسك تاف - 43:35:00

الله اعلم 00:36:04
الواجب على كل من ينادي بالله في كل منطق خلفه فإن فانه

والمستحب. يعني سواء ينفق في ما هو واجب عليه او ما هو مستحب له. فانه - 00:36:04

يعني يرجى له الخلف او يدعى له بالقلق. وقالوا ممسكا تلها يعني هذا فيما يتعلق بامساك الواجب. هذا ما يتعلق بامساك الواجب واما امساك مستحب ولا يعني ليس بواجب حتى انه يؤاخذ عليه - 00:36:25

فاما الاول يرجع الواجب المستحب. يعني خلفا فيما يفعله الانسان مما هو واجب عليه وما هو مستحب له. واما الاخر اللهم اعطي كل ممسك دلفا يعني الذي يمسك يعني ما هو واجب عليه - 00:36:41

واما الانسان اذا امسك شيئا ليس واجبا عليه يعني لا يستحق او لا يدعى له او يدعى عليه بان يكون اه يتلف ما عنده نعم قال حدثني قاسم زكريا عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن معاوية بن ابي مزرد. نعم. عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة. نعم - 00:36:58

قال رحمة الله تعالى حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن نمير قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة حاء قال وحدثنا محمد بن الموسى واللفظ له؟ قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن معبد ابن خالد قال سمعت حارثة ابن وهب يقول سمعت رسول الله صلى - 00:37:22

صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها لو جئت بها بالامس قبلتها افما الان فلا حاجة لي بها فلا يوجد من يقبلها. ثم ذكر - 00:37:42

هذا الحديث الذي اه فيه الحث على الصدقة يعني ما دام الانسان يعني يجد من يأخذ الصدقة ومن يستفيد منها. يعني قبل ان يأتي يعني يوم يعني يذهب الانسان بصدقته يطوف بها فلا يوجد من يقبل عمله. فيقول اه فيعطيها لاحد فيقول لو جئت بها لمس قبلناها. اما الان - 00:38:02

فلا حاجة لنا فيها وهذا فيه الحث على الصدقة ما دام ان الصدقة تقبل ويستفاد منها وفيه يعني دليل على انه يأتي وقت يعني ما احد يأخذ الصدقة لان كل مستغن بما عنده كل مستغن بما عنده فلا - 00:38:26

بل الصدقة ثم ايضا الحديث يعني يفيد بان ان في تقارب بين الزمانين الذي يكون فيه يعني عدم قبول الصدقة هو الذي يكون فيه عدم قبول الصدقة لانه قال لو جئت انا بالامس قبلناها - 00:38:46

يعني معناه انه يعني انه يحصل فجأة. وانه يحصل يعني يأتي في وقت يعني متصلة بالوقت الذي فيه الذي فيه الحاجة وقبول الصدقة لو جئت بالامس قبلناها اما الان فانه لا يريدتها نعم - 00:39:06

قال وحدثنا عبد الله بن براد الاشعري وابو كريب محمد بن العلا قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآلله وسلم انه قال ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل في - 00:39:29

بالصدقة من الذهب ثم لا يوجد احدا يأخذها منه. ويرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذ من قلة الرجال وكثرة النساء. وفي رواية ابن براد وترى الرجل ثم ذكر هذا الحديث عن ابي موسى - 00:39:49

ان الرسول عليه الصلاة والسلام اخبر او بان الصدقة ولیأتین على الناس زمان نعم ويأتي ان الناس زمان يطوف الرجل بصدقته من الذهب من الذهب يعني معناه انه شيء نفيس فما بالك بالذى هو دون الذهب - 00:40:10

لان الذهب هو انفس المعدن او انفس المعدنين اللي هم العملة اللي ذهبوا فضة فيعني فاذا كان الذهب وهو من انفس او انفس ما يتصدق به يطوف به ولا يوجد من من يقبله معنى ذلك - 00:40:30

انا على ناس ان يحرضوا على البذل والاعطاء في الوقت الذي يؤخذ فيه الصدقة سواء كان ذهبا او غيره واما الرجل واما يرى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة يلذن به. ويرى الرجل ان يتبعه - 00:40:50

اربعون؟ اربعة اربعة يلوذن به يعني معناه يعني اه يكون قيما لهن يقضى في جهنم ويقوم على شؤونهن وذلك بسبب القتل الذي يكون للرجال يعني يقل الرجال بسبب الحروب والقتل وتكثر النساء - 00:41:10

يكون الرجل الواحد يعني من القبيلة يعني يعني يلوذ به عدد كبير من قبيلته لم يجدن احد من محارمهن يقوم العناية بهن رعايتهم والاحسان اليهن نعم او من قلة الرجال وكثرة النساء. نعم - 00:41:30

قال حدثنا عبد الله بن مراد الشعري عن أبي قریب عن ابن أبي اسامة عن بريد عن ابن أبي بريد ابن أبي بريدة يعني عن جده أبي بريدة وابو بريدة يروي عن ابيه. وفي الحديث السابقة التي مرت سعيد بن سعيد بن ابن أبي بريدة - 00:41:54 يعني اخو عبد الله الذي هو ابو الذي هو ابو بريدة يعني عبد الله ليس له رواية يعني يعني ذكره في الرواية ولكن جاء يعني ابنه يروي عن جده ابو بريدة وايضا يعني جاء ان سعيد ابن أبي بريدة يروي عن - 00:42:14 عن جده سعيد ابن البردة يروي عن ابيه عن جده وبريد ابن أبي بريدة حفيد يروي عن جدي جده وابوه يروي عن ابيه وجده يروي عن ابيه عن أبي بريدة عن أبي موسى. نعم. وكلهم كوفيون - 00:42:34 نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب وابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:42:55

لا تقوم الساعة حتى يكتثر المال ويفيض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد احدا يقبلها منه وحتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا. اعد لا تقوم الساعة حتى يكتثر المال ويفيض. حتى يخرج الرجل بزكاة ماله لا يجد احدا يقبلها منه. وحتى - 00:43:06 تعود ارض العرب مروجا وانهارا. يعني اه هذا الحديث يقول لا تقوم الساعة يعني هذا من الاشياء التي تحصل قبل قيام حتى يطوف الرجل بصدقته حتى يكتثر المال ويفيض حتى يكتثر المال ويفيض حتى يخرج - 00:43:33 يعني يكتثر المال ويفيض وكله يستغنى. يستغنى بما عنده لا يحتاج الى ما عند غيره. ولهذا يطوف الرجل بالصدقة فلا يجوز ان يقبل طوف بالصدقة فلا يجد ما يقبلها. وكذلك ايضا تعود جزيرة العرب يعني مروجا وانهارا. يعني مروجا وانهارا. مروج يعني - 00:43:54

الخضرة والنبات الذي يحصل وقد مر بنا اللعبة في الدرس الماظي ان الخيل اذا ربطها في مرج يعني في مكان فيه قدرة وفيه نبات وحتى تعود جزيرة الارض بروجا وانهارا - 00:44:15

هذا مما اخبر به الرسول عليه الصلاة والسلام عن جزيرة العرب وانها ستعود فروجها وانهارا وانها لا تقوم الساعة حتى يحصل ذلك ويعني ذكر الانهار والماء الذي يعني هذا ما حصل وآآ - 00:44:34

وقد حصل يعني في الازمنة المتأخرة يعني بواسطة هذه الوسائل الحديثة اخراج الماء من باطن الارض بكميات كبيرة وحصل يعني فيه زروع يعني وخيرات كثيرة يعني بسبب ذلك لكن يعني قد يكون هذا من من - 00:44:54 ما اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم وقد يكون ان سيحصل يعني كونها يحصل فيها هذا الذي اخبر به الرسول من من وجود الانهار فيظلان الماء وكذلك كثرة الخضرة والنبات والاشياء التي يعني - 00:45:14

يعني مما يحتاجه الناس وهذا من مما يكون قبل الساعة قال لا تقوم الساعة حتى يحصل كذا وكذا. نعم قال حدثنا ابو الطاهر قال حدثنا ابن وهب عن عمرو ابن الحارث عن ابي يونس عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يكتثر - 00:45:36

فيكم المال فيفيفض حتى يهم رب المال من يقبله من من يقبله منه صدقة ويدعى اليه الرجل فيقول لا ارى بالي فيه وذكر يعني هذا الحديث يعني يعني يفيفض المال ويكتثر - 00:46:02

يعني حتى حتى يهم رب المال من يقبله يعني يصير مهموم ما يدري ايش يسو في زكاءه في زكاته من يعقد انا احصل احد يعني يهمه يعني ذلك يعني يكون يعني يصيدها هم رغبة شديدة في ان يحصل احد - 00:46:23

يعني يقبل وفيه انه يعني يقول يعني يؤتى للرجل فيقال لا ارى لا ارى بلديه يعني لا حاجة لي فيه الحديث لا تقوم الساعة حتى يكتثر فيكم المال فيفيفض حتى يهم رب المال من يقبله منه صدقة. نعم - 00:46:47

يدعى اليه الرجل فيقول لا ارى بلي فيه. نعم قال حدثنا ابو الطاهر احمد بن عمرو بن شرق. عن ابن وهب عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابي يونس. ابو يونس هو؟ سليم ابن جبیر - 00:47:08

عن ابي هريرة. ها قال حدثنا واصل بن عبدالاعلى وابو قریب ومحمد بن يزيد الرفاعي واللفظ لواصل قالوا حدثنا محمد ابن الفضیل

عن ابيه عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تقيع الارض افالاذها كبدها

00:47:26

امثال الاسطوانة من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا قتلت. ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي. ويجيء السارق

فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا. ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه ان الارض تخرج - 00:47:50

ما في بطونها من الذهب والفضة كالاسطوانات يعني كالعمد يعني بكثرتها يعني تلفظه الارض يعني الناس يعني اه يستغفون يعني ولا

يصير هناك احد بحاجة يعني الى شيء حتى يعني - 00:48:13

انه يأتي القاتل فيقول بهذا قتلت. يعني الذي قتلت نفسم بسبب المال ويقول ويقول القاتل ويقول القاطع في هذا قطعت ويقول

القاطع في هذا قطعت يعني قطع رحمه نعم السارق يقول في هذا قطعت يدي. ويجيء السارق ويقول بهذا قطعت يدي. وهذا يفيد بان

هذا شيئا يعني يدركه الذين حصل لهم هذا الشيء - 00:48:31

يعني الانسان آآ يده مقطوعة ويقول بهذا قطعت يدي وهذا مثل الحديث الذي مر الي قلت ان بالامس انها في تقارب يقول بالامس

يعني هادا يعني يؤيد ما تقدم من انه يعني يصير فيه زمن قريب. يعني كونه حاجة شديدة ثم - 00:48:59

عدم الحاجة اه شارق يعني يقول بهذا قطعت يدي وهو نفسه يده مقطوعة بسبب قطعها بسرقة حصلت قبل ذلك نعم في الاشارة او

التنبيه الى تقارب الزمانين اللي هي شدة الحاجة - 00:49:21

وعدم الحاجة ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا. ثم يدعون ولا يأخذون شيئا لان كل نستغنى بما عنده لكن مو بس قضية الاستغناء انا

معناها هل انقطع الطبع؟ ما يطمع الانسان؟ ما يعني ما عندهم يعني ما يعني ما يمكن - 00:49:40

اقول يمكن ما يحصلون محلات يخزنون فيه. سبحان الله. نعم قال وحدثنا واصل بن عبد الاعلى وابو كريم ومحمد بن يزيد الرفاعي

واللفظ لواصل قالوا حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه. فضيل ابن غزوan عن ابي حازم - 00:50:02

عن ابي هريرة نعم والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين جزاكم الله

خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق شفاككم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين -

00:50:20

اجمعين امين يقول السائل هل في حديث زينب رأت عبدالله دليلا على عدم وجوب تغطية الوجه وينها يعني كأنه عرف عرف بلال

كأنه اقول لا يعرف يعني لا يدل هذا على ان الوجه يعني كان وانما يعني تكلم تكلم معه واحبه - 00:50:41

يعني بانفسهما يعني الابصارية لانهم من الانصار وهي يعني زينب. وليس معنى ذلك انه يعني يراها وانها مكشوفة الوجه وان كان ذلك

حصل فيكون ذلك قبل الحجاب امرأة تقول هل يجوز لي ان اعطي زكاتي لابنتي لاجل تجهيزها للزفاف؟ نعم. وابوها متوفى. لا

يجوز - 00:51:05

لا تعطى الزكاة للفروع ولا للاصول امرأة توفي زوجها وهي موظفة في التعليم تغول عائلتها وستأخذ اجازة لمدة شهرين فهل لاجل

النفقة على العيال يجوز لها ان تخرج للعمل اعيد السؤال؟ امرأة توفي زوجها. هم. وهي موظفة في التعليم - 00:51:34

تعول عائلتها وستأخذ اجازة شهرين فقط فهل يجوز النفقة؟ فهل يجوز لاجل النفقة على العيال ان تخرج للعمل يعني اجازة شهرين

تأخذ الراتب. ايه والباقي اللي اخذته بدون راتب راح يكون او ترجع للعمل - 00:52:00

انا يعني ما ادرى هل يعني المرأة يعني انها في حال عدة انها تروح يعني تؤدي عملها في وظيفة وكذا؟ يعني ما ما يعني هذا الشيء

لكن يعني هذا الذي حصل في اجازة يعني راتب شهرين يمكن يكفيوني الاربعة اشهر - 00:52:21

يقول هل يجوز ما اعرف يعني كون المرأة يعني في حداد وتروح يعني تعمل مدرسة او يعني طبيبة او ما الى ذلك. نعم هل يجوز

قضاء الصوم عن الميت؟ انا ما ادرى هذه الطريقة وش النظام ايضا؟ يعني في هذا يعني ما في النظام يعني هل هل يعطون -

00:52:41

يعني مدة يعني مدة الحداد انها اجازة لا اعرف - 00:53:02